

عبو لطيفة 

كلية الآداب و اللغات

Latifa13081@yahoo.fr

جامعة تلمسان

يهدف هذا المقال إلى تحديد المعنى الصحيح لمصطلح الاستثناء، لأن المفهوم الشائع لاستثناء هو مفهوم نحوي محدد بتعريف خاص وهو إخراج بعض من كل بأدوات معلومة.

يرى بعض المؤلفين أن المصطلحات هي مفاتيح العلوم وعلى هذا سار علماء العربية أمثال الخوارزمي (327هـ) حيث سمى كتابه مفاتيح العلوم، ويقول أهل المنطق: "التعريف قبل التصديق"؛ إن اللغة العربية عبارة عن تراكيب لسانية تعبيرية متنوعة الأساليب وأسلوب الاستثناء واحد منها يقوم على أدوات ترد لمعان مختلفة بحسب السياق الذي هي فيه، وتحديد معناها يساعد على التفسير والبيان.

#### تعريف الاستثناء لغة وإصطلاحاً:

لغة:

قال الجوهري: الثَّنيَا بالضمّ: الاسم من الاستثناء، وكذلك الثنوي بالفتح، وثَّنت الشيء ثنياً: عطفه؛ أي كَفَّه<sup>(1)</sup>. وفي معجم اللسان: "فعل من المصدر الاستثناء استثنيت الشيء من الشيء: حَاشَيْتُهُ، والثَّنيَّة: ما استثنيت ورُوي عن كعب أنه قال: الشَّهداء ثَنِيَّةُ الله في الأرض؛ يعني م استثناءه من الصعقة الأولى، وحلقة غير ذات مثنوية أي غير مُحَلَّلَة، يقال: حلف فلان يميناً ليس فيه ثنيا ولا ثنوي ولا ثنية ولا مثنوية ولا استثناء كله واحد. وأصل هذا كله من الثَّني والكفّ والردّ والثَّوَة: الاستثناء، والثَّنيَا والثَّوِي: ما استثنيت: قُلِبَت يَأْوُهُ وَاوَأَ للتصريف وتعويض الواو من كثر دخول الياء عليها والفرق أيضاً بين الاسم والصفة"<sup>(2)</sup> يقول ابن فارس: "الثاء والنون والياء أصل واحد، وهو تكرير الشيء مرتين أو جعله شيئين متوالين وذلك قول: ثَّنت الشيء ثنياً، ومعنى الاستثناء يثنى مرّة أخرى ذكرنا ظاهراً"<sup>(3)</sup>.

#### في تحقيق اشتقاقه:

الثَّنيَا والثَّوِي اسمان للاستثناء مشتقان منه بالاشتقاق الأكبر دون الأصغر، أما الاستثناء فهو مصدر في نفسه تقول: استثنيتُ يَسْتَتِنِي استثناءً، كما تقول: استخرج يستخرج استخراجا. وإذا كان مصدرا والمصادرة جامدة أسماء أجناس أصول يُشْتَقُّ على رأي البصريين، أما عند الكوفيين فهي مُشتقة من الأفعال"<sup>(4)</sup>. "وهو استفعال من الثني: ثنا عنان فرسه إذا منعه عن المضي في الصوب الذي هو مُتَّجه إليه"<sup>(5)</sup>.

تقول: استخرج يستخرج استخراجا. وإذا كان مصدراً والمصادرة جامدة أسماء أجناس أصول يشتق فيها ولا تشتق على رأي البصريين، أما عند الكوفيين فهي مشتقمن الأفعال"<sup>(6)</sup>. وهو استفعال من الثني يقال: ثنا عنان فرسه إذا منعه عن المضي في الصوب الذي هو مُتَّجه إليه"<sup>(7)</sup>.

#### اصطلاحاً:

عرّفه عدة من العلماء ومن تعريفاتهم ما يلي: "هو الإخراج من متعدّد بإلا وأخواتها، هو ما دل على مخالفة للحكم السابق بإلا وأخواتها وهو المنع عن دخول بعض ما تناوله صدر الكلام في حكمه بإلا وأخواتها وهو الإخراج من متعدّد بإلا وأخواتها وكذلك هو إخراج للشيء المستثنى مما أخبر به المخبر عن الجملة المستثنى منها، وهو عبارة عن لفظ متصل بجملة لا يستقلّ بنفسه دال بحرف إلا أو أخواتها، على أن مدلوله غير مراد مما اتصل به ليس بشرط ولا صفة ولا غاية"<sup>(8)</sup>.

نجد هذه التعريفات تشترك في أنّ الاستثناء هو إخراج للمستثنى مما أخبر به عن المستثنى منه وإن اختلفت بعض عباراتها، كما نشأ الاستثناء في كلام العرب نثره وشعره وفي القرآن الكريم<sup>(9)</sup>.

### الاستثناء في النحو:

يعرف النحويون الاستثناء بقولهم: "هو إخراج بعض من كل بمعنى إلا مثل جاءني القوم إلا زيداً"<sup>(10)</sup>. فالاستثناء هو الإخراج بإلا أو إحدى أخواتها لما كان داخلاً في الحكم السابق عليها.

معنى الإخراج إنما يأتي على قول ما يجعله عاملاً بطريقة المعارضة إذ الإخراج لا يتحقّق إلا بعد الدخول...، ويرى النحاة أن الاستثناء هو أن ننفي عن الثاني ما ثبت على الأول من حكم<sup>(11)</sup>.

أما ابن يعيش يرى: "إن أصل الاستثناء يقوم بإلا ويكون من حكم الجملة الاسمية والفعلية، فمثلاً من حكم الجملة الاسمية كلّمكم مرضى إلا الأب، ومن حكم الجملة الفعلية سافرت الأسرة إلا الأب فقد أخرج الأب من حكم الجملتين"<sup>(12)</sup>.

### حدود المستثنى:

- ✓ **الاستثناء التام:** مثل: الرجال إلا زيداً؛ بالمستثنى منه مذكوراً.
- ✓ **الاستثناء المتصل:** يكون المستثنى متصل بالمستثنى منه في الجنسية أي يكون بعضاً منه كزيداً في المثال السابق وهو أحد الرجال.
- ✓ **الاستثناء المنقطع:** وهو ما كان في المستثنى أجنبياً أي من غير جنس مُستثنى منه كالتعلّب بالنسبة إلى الرجال، والمتصل هو الأصل وهو الشائع في الاستعمال بخلاف المنقطع فإنه نادر.
- ✓ **الاستثناء الموجب:** إذا كانت جملة الاستثناء قبل إلا وأخواتها خالية من نفي أو شبهه (أي الاستفهام الإنكاري والنهي) كان الاستثناء موجباً مثل: جاء القوم إلا زيداً؛ استثناء موجب، وهناك استثناء غير موجب مثل: ما جاءني قوم إلا زيداً.
- ✓ **الاستثناء المفرغ:** إذا حذف المستثنى منه من جملة الاستثناء وكانت تلك الجملة غير موجبة كان الاستثناء مفرغاً مثل: ما جاءني إلا زيد وما شاهدت إلا زيداً، وما سلّمت إلا على زيداً؛ وما شاهدت أحداً إلا زيداً، وما سلّمت على أحد إلا زيداً<sup>(13)</sup>.

هذا عن الاستثناء في النحو، أما في الأحكام الشرعية فقد عرّفه علماء الفقه استناداً على تعريف النحويين فهو عند ابن عمر حدة بأن ينفي عن الثاني ما يثبت لغيره بإلا أو بكلمة تقوم مقامها وهو يشتمل المتصل والمنقطع والتام والمفرغ.

وليصح الاستثناء عند علماء الفقه أربعة شروط: الشرط الأول الاتصال، الشرط الثاني عدم الاستغراق، الشرط الثالث أن يقتصر قصده بأول الكلام والشرط الرابع أن يلغي الكلام بلا عاطف.

وقد اختلف علماء الفقه دلالة الاستثناء في تقدير هل هو إخراج قبل الحكم؛ وعلى هذا التقدير كانوا على ثلاثة مذاهب: أولاً الاستثناء هو إخراج قبل الحكم. ثانياً الاستثناء من غير إخراج. ثالثاً الاستثناء بالإخراج وتقدير ما بعده ومن الأحكام الفقهية التي وقع فيها أسلوب الاستثناء لبلوغ الهدف واستخلاص الحكم الشرعي كما يراه أهل الشرع.

### مصطلح الاستثناء من منظور البلاغة:

من الظواهر البلاغية ذات الصلة للججاج ما عرف عند البلاغيين بتأكيد المدح بما يشبه الذم، وقد ذكره ابن الرشيقي تحت مصطلح الاستثناء وذكر منه قول النابغة الذبياني:

ولا عيبَ فيهم غير أن سُيوفَهُم  
حيث جعل فلول السيف عيباً وهو أوكد في المدح.

وقال معقّباً على بيت النابغة الجعدي:

فَتَى كَمُلْتُ أَخْلَاقَهُ غَيْرَ أَنَّهُ  
جَوَادٌ فَمَا يَبْقَى عَلَى الْمَالِ بَاقِياً<sup>(14)</sup>

فاستثنى جوده الذي يستأصل ماله، بعد أن وصفه بالكمال، وبهذا الاستثناء ثم وزاد كمالاً وتأكد حُسْنُهُ<sup>(15)</sup>.

إن هذا الأسلوب يعتمد على مفاجئة السامع بما لم يكن يتوقع من الاستثناء، إذ الأصل في الاستثناء أن يكون متصلاً فإذا نطق المتكلم بـ"إلا" أو نحوها توهم السامع قبل أن ينطق بما بعدها، أن ما يأتي بعدها مخرج مما قبلها، وغرض التأكيد الذي يلح عليه البلاغيون في تعليل بلاغة مثل هذه الأساليب يعزز بعده الحجاجي بحيث يحشد المتكلم ما استطاع من حجج وبراهين للإقناع.

### مصطلح الاستثناء في علم القراءة:

إن حديثنا عن مصطلح الاستثناء تحت هذا العنوان له علاقة بأحكام استثنائية متنوعة لصوت الهمزة أثناء القراءة يكون تخريجها تخريجاً لغوياً متنوعاً يدل دلالة قاطعة أن الاستثناء يأخذ أشكالاً لغوية أخرى مثلاً استثناء صرفي وآخر دلالي، واستثناء صوتي أيضاً.

للهمزة حالتان التحقيق والتخفيف، التحقيق هو إعطاؤها حقّها في النطق وهو الأصل، وهناك من يضيف على التحقيق فيهمز ما ليس أصل الهمز نحول قوله تعالى: "هو الذي جعل الشمس ضياءً"<sup>(16)</sup>، فقد قرأ قنبل عن ابن كثير (ضياءً) حيث همز ما كان أصله واوا، قال ابن خلويع: "كان بن كثير شبه (ضياءً) حيث قرأ بهمزتين بقوله رياء الناس"<sup>(17)</sup>.

ولقد تحدّث رمضان عبد التواب عن هذه الظاهرة تحت ما سماه (الحذقة) في اللغة ورأى أنه: "بعد أن صار الهمز شعار العربية الفصحى، تسابق العرب في النطق به فأدى ذلك إلى همز ما ليس أصله الهمز، مبالغة في التفتيح لأنه إذا كانت (فَقَاتُ عَيْنُهُ) فصيحة (فَقَيْتُ) غير صحيحة... فإنه لا مانع من تحوّل (حَلَيْتُ السُّوَيْقُ) و(لَبَيْتُ بِالْحَجِّ) و(رَتَيْتُ رُجُوجِي) إلى: حَلَاتُ وَلَبَاتُ وَرَتَاتُ عن طريق القياس الخاطئ مبالغة في التفتيح"<sup>(18)</sup>.

أما تخفيف الهمزة فهو لغة أهل الحجاز وله أسبابه تمثّلت:

- أولاً: في ثقلها، يقول بن أبي مريم: "اعلم أن الهمزة لما كانت خارجة من أقصى الحلق استحبّت العرب تخفيفها استئقالا لإخراج ما هو كالتهوّع"<sup>(19)</sup>.
- ثانياً: كثرتها في الكلام، والشيء إذا كثّر استعماله كان بالتخفيف أولى من غيره.
- ثالثاً: وأن تخفيفها لا يخلّ باللفظ وذلك لأنه يكون في غالب الأمر بإقامة ما يدل عليها من حرف مدّ أو نقل حركة..."<sup>(20)</sup>.

### مذاهب القراء في صوب الهمزة:

انفرد السوسي<sup>(\*)</sup> عن الدوري<sup>(\*)</sup> بإبدال كل همزة ساكنة إلا ما استثنى منه، ولقد أحصينا ما استثناه السوسي من باب إبدال الهمز الساكن خمسة أنواع فقط:

♦ النوع الأول: ما كان مجزوماً فإنه يحقّق الهمز منه ولا يدل له مثل قوله تعالى: (إن يشأ يذهبكم)<sup>(21)</sup>.

♦ **النوع الثاني:** ما كان سكونه علامة للبناء فإنه لا يبدل له مقل قوله تعالى: (قال يا ادم أنبئهم)<sup>(22)</sup>.

♦ **النوع الثالث:** ما كان إبداله ثقيلًا، وجاء هذا النوع في كلمة واحدة أتت في موضعين من قوله تعالى: (وتؤوي اليك من تشاء)<sup>(23)</sup>. والموضع الآخر من قوله تعالى: (و فصيلته التي تؤويه)<sup>(24)</sup>.

♦ **النوع الرابع:** ما ترك إبداله من محذور الاشتباه وهو موضوع واحد مثل قوله تعالى: (وكم أهلكنا قبلهم من قرن هم أحسن أثاثا ورئيا)<sup>(25)</sup>، لأنه يشبه بالهمز (الرؤى) وهو المنظر الحسن، فلو ترك همزة لاشتبه بريّ وهو الشارب وهو امتلاؤه.

♦ **النوع الخامس:** ما ترك إبداله من أجل محذور الخروج من لغة إلى لغة أخرى، وهو في كلمة واحدة جاءت من موضعين وهي (مؤصدة) لأنه بالهمز من أصدت بمعنى أطبقت، فلو ترك همزة لخرج إلى لغة من هو عنده من أوصدت.

### التصنيف اللغوي لهذه الأنواع من المستثنيات:

يندرج النوع الأول والثاني والثالث من المستثنيات المذكورة سابقا في جانب الدراسة النحوية، وعليه يعلّله القيسي ذلك بقوله: "إن ما سكونه علم للجزم، وما سكونه بناء، أصله كله الحركة والسكون فيه عارض، ومن أصله أن يحقّق المتحرّك فحقّق هذه على ما كانت عليه في أصلها قبل الجزم والبناء، وأيضاً فإن هذين النوعين قد غيّرا مرة من الحركة إلى السكون، فكره أن يغيّرهما مرة أخرى إلى البذل، فيقع في ذلك تغيير مع تغيير فيكون فيه إجحاف بالكلمة"<sup>(26)</sup>.

أما النوع الرابع مما استثناه السوسي يصنّف في باب أمن اللبس<sup>(\*)</sup>، لأنه في كلمة (رئاً) فيها لغتان، لغة الهمز وتكون على معنى وتكون على معنى (الراء) وهو ما يظهر من الريّ، أما ترك الهمز على معنى الري (الشارب الممتلئ)، فكره أن يترك همزه فيظن أنه عنده من (الري)، فيخرج بترك الهمز من معنى إلى معنى آخر، ولهذه العلة همزه السوسي في قرائته ليبين ممال هو مشتقّ وكذلك ليبين المعنى الذي يدل عليه<sup>(27)</sup>.

أما النوع الخامس فيصنّف في المستثنى الدلالي لأن كلمة (مؤصدة) بدورها لها لغتان في اشتقاقها يجوز أن تكون مشتقة الثاني فكره أن يخفّف الهمزة وهو عنده من أصدت فيظنّ ظان أنها عنده من أوصدت فخاف أن يخرج بالتخفيف من لغة إلى لغة أخرى ولهذه العلة حقق الهمز فيها ليحافظ على أصل معنى الكلمة<sup>(28)</sup>.

بناء على ما سبق ذكره فإن مصطلح الاستثناء مصطلح لغوي تعبيرى شائع في العربية وفي غيرها من اللغات وأيضاً في علومها اللغوية المختلفة من نحو وصرف إلا بلاغة ودلالة وصوت، وفي الفقه أيضاً وعليه يمكن أن نصف هذا المصطلح ضمن المصطلحات اللسانية التي تعمل إلى تضيق مسافة الخلاف بين الباحثين في جميع مجالات علوم العربية.

### مصادر ومراجع البحث:

- 1 - تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهري - (مادة ث ن ي) - 55/6.
- 2 - لسان العرب: ابن منظور، مج14، ص 124 - 125.
- 3 - مقاييس اللغة: ابن فارس (أبو الحسين أحمد بن فارس الرّازي)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، المجلد 1، ط1411هـ - 1991م، ص 332.
- 4 - الاستغناء في الاستثناء: القرافي "شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن"، ت684، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، دت، ص 19 - 20.
- 5 - الاستغناء في الفرق والاستثناء: البكري (محمد بن أبي سليمان)، تحقيق: مسعود بن سعد بن مساعد الثبيني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1988، ص 83.
- 6 - الاستغناء في الاستثناء: القرافي (شهاب أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن)، ت484، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، دت، ص 19 - 20.

- 7 – الاستغناء في الفرق والاستثناء: البكري (محمد بن أبي سليمان)، تحقيق: مسعود بن سعد بن مساعد الثبتي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1988م، ص 83.
- 8 – المصدر نفسه، ص 23 – 24.
- 9 – ينظر: الاستغناء في الفرق والاستثناء، البكري، ص 24 – 25.
- 10 – أسرار العربية: الأنباري (أبو البركات عبد الرحمن بن أبي سعيد)، تحقيق: محمد بهجة البيطار وعاصم بهجة البيطار، دار البشائر، دمشق، ط2، 2004، ص 368.
- 11 – البحر المحيط: الزركشي، تحقيق: لجنة من علماء الأزهر، دار الكتب، القاهرة، مجلد 2، ط3، 2005، ص 368.
- 12 – مفاتيح اللغة العربية: بوعلام بن حمودة، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، الجزائر، د.ط، 1991م، ص 3.
- 13 – شرح بن عقيل، تحقيق: حنا الفاخوري، دار الجيل، بيروت، د.ط، د.ت، ج1، ص 460.
- 14 – الإيضاح في علوم البلاغة، جلال الدين القزويني، تحقيق: علي أبو ملحم، ص 55، دار مكتبة الهلال، بيروت، ط2000م.
- 15 – الإيضاح في علوم البلاغة، جلال الدين القزويني، ص 55.
- 16 – سورة يونس، الآية: 5.
- 17 – الجوانب الصوتية في كتب الاحتجاج للقراءات: عبد البديع النير باني، ص 148.
- 18 – الجوانب الصوتية في كتب وعلمه وقوانينه: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1997، ص 117 – 118.
- 19 – الكشف في القراءات السبع: القيسي، 72/1.
- 20 – المصدر نفسه، ص 89.
- \* هو صالح بن زياد بن عبد الله بن الجارود السوسي أو شعيب المقرئ سكن الرقة، قال بن أبي عاصم: حدّثنا صالح بن زياد وكان خياراً، أخذ القراءة عرضاً وسماعاً عن أبي محمد يحيى بن مبارك اليزدي المقرئ قراءة أبي عمرو، وقرأ على حفص قراءة عاصم توفي 261هـ، (ينظر: رواية السوسي عن أبي عمرو البصري، جمال فياض، دار الإيمان الإسكندرية، مصر، ص 7 – 8).
- \*\* حفص الدوري: هو حفص بن عمر بن عبد العزيز أبو عمر إمام القراءة في زمانها لتي أخذها عن كثيرين كان في مقدمتهم الكسائي، توفي سنة
- 21 – سورة إبراهيم، الآية: 19.
- 22 – سورة البقرة، الآية: 33.
- 23 – سورة الأحزاب، الآية: 51.
- 24 – سورة المعارج، الآية: 13.
- 25 – سورة مريم، الآية: 74.
- 26 – الكشف في القراءات السبع: مكي القيسي ن 85/1.
- \* يعرف أمن اللبس في الكلام هو سلامته من الاشتباه بغير المراد وهو شرط لحدوث اللغوية صوتية كانت أو غير ذلك (ينظر: الوقف في العربية على ضوء اللسانيات عبد البديع النير باني، ص 46).
- 27 – الكشف في القراءات السبع، المدر السابق، 86/1.
- 28 – المصدر نفسه.